او ليتناولن اسم الفاعل على كل بكلا فيهما فانهما ظاهرات في حكاية
اي وقت خلوهم او خلو مجيئهم وانما لم يقدر او خلو بعضهم
او خلو بجائي كما قدره بعضهم ههنا ايضا اكتفاء بما سبق
وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما وكذا عن الجرمي ولعل هذا النقل
لم يثبت عندهما او لم يعتد به والظاهر انه لانه قرر في شرح
المفصل فعليتهما على سبيل الجزم ونفى كونهما جارين وقال الرضي ولم يثبت
اي الجر على ان ما زائدة ولا يتصرف فيها يعني ان جميع هذه
الافعال من خلا الى لا يكون اذا كانت واقعة في الاستثناء
بان يجي منها غير ما من الصيغ الاربعين واما اذا فارقت الاستثناء
رجعت الى ما كانت عليه قبل الاستثناء من التصرف ان كانت
الاستثناء متصرفة اي حال كون المستثنى واقعا في محل يكون
متاخرا عن الا وانما اختار هذا التوجيه على توجيه البدل مع انه يكون
فيما بعد الا بدلا من قبله كما اختاره جميع الشارحين لان الحال اظهر
في التقييد فيشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات
الاستثناء لان المستثنى يكون معمولا لتلك الادوات فلا يكون معمولا
لعامل المبدل منه بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا
هو مختص بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا فلا يختص في هذا
التوجيه كما لا يخفى لان حكمها قد علم فيما سبق وهو
وجوب النصب فعلم انها لم تسلم من محال الابدال فاكتفى بذلك
فلم يشترط عدمها للاحتراز عنه ان النصب على الاستثناء
انما هو بسبب التشبيه بالمفعول اي في كونه بعد مسند ومسند اليه

الا

الا واعراب البدل بالاصالة وبغير واسطة واكثر العوامل
النحوية تعمل بغير واسطة ولانه يدل على انه مقصود على انه جزء الكلام
اذا كان المستثنى منه مذكورا ولانه يدل على التطابق في الكلام
في الاعراب على حسب العوامل اعترض عليه بانه
ينتقض بعامل المستثنى منه ان كان المراد نحو ما مررت
الا بزيد فانه موجب لعامل نفسه وان كان المراد عامل
المستثنى فكل مستثنى موجب على حسب عامله واجب عنه
باختيار الشق الاول ويقال الجار بزيد عامل المستثنى منه انتقل
الى المستثنى بعد حذفه فهو موجب لعامل المستثنى منه لا لعامله
ويشكل بانه لو انتقل عامل المستثنى منه الى المستثنى لبقي المقدر
نحو ما مررت الا بزيد شيئا ويكون المعنى عليه وليس كذلك
ويمكن ان يقال ان المعنى ويوجب المستثنى باعراب يقتضيه
عامل المستثنى منه في المستثنى منه اعم من ان يكون بشخصه او بنوعه
ويجري بزيد وان لم يكن يقتضي عامل المستثنى منه بشخصه الا انه
بنوعه فتامل ليفيد فائدة صحيحة المراد بالفائدة الصحيحة
وكذا باستقامة المعنى ما يقصده العرب في كلامهم سواء
كان صادقا او كاذبا لا المطابقة للواقع كما قيل ولا شك
ان العرب لا يقصدون ما هو مقصود وان النحوي يبحث
عن احوال المركب من حيث افادته ذلك كيف وقد
علماء المعاني والبيان ان النحوي يبحث عن اصل المراد وصاحب
المعاني عن الزائد على اصل المراد فلا يرد ما قيل لا يبحث للنحوي

King Saud University
Copyright © King Saud University